فضل ليلة النصف من شعبان

ورد في فضل ليلة النصف من شعبان أحاديث صحح بعض العلماء بعضًا منها وضعفها آخرون وإن أجازوا الأخذ بها في فضائل الأعمال.

ومنها حديث رواه أحمد والطبراني "إن الله عز وجل ينزل إلى السماء الدنيا ليلة النصف من شعبان فيغفر لأكثر من شَعْرِ غَنَمِ بني كلب، وهي قبيلة فيها غنم كثير".وقال الترمذي: إن البخاري ضعفه.

ومنها حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ قام رسول الله ـ ﷺ ـ من الليل فصلى فأطال السجود حتى ظننت أنه قد قُبِضَ، فَلَمَّا رفع رأسه من السجود وفرغ من صلاته قال: "يا عائشة ـ أو يا حُميراء ـ ظننت أن النبي ـ ﷺ ـ قد خَاسَ بك"؟ أي لم يعطك حقك .

قلت: لا والله يا رسول الله ولكن ظننت أنك قد قبضتَ لطول سجودك، فقال: "أَتَدْرِينَ أَيُّ ليلة هذه"؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال "هذه ليلة النصف من شعبان، إن الله عز وجل يطلع على عباده ليلة النصف من شعبان، فيغفر للمستغفرين ، ويرحم المسترحِمِينَ، ويُؤخر أهل الحقد كما هم" رواه البيهقي من طريق العلاء بن الحارث عنها، وقال: هذا مرسل جيد. يعني أن العلاء لم يسمع من عائشة .

وروى ابن ماجة في سننه بإسناد ضعيف عن علي ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا ـ أي إلى النبي ـ ﷺ ـ "إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا لَيْلَهَا وصُوموا نهارها، فإن الله تعالى ينزل فيها لغروب الشمس إلى السماء الدنيا فيقول: ألا مستغفر فأغفر له،ألا مسترزق فأرزقه، ألا مُبْلًى فأعافيه، ألا كذا ألا كذا حتى يطلع الفجر .

بهذه الأحاديث وغيرها يمكن أن يقال: إن لليلة النصف من شعبان فضلاً، وليس هناك نص يمنع ذلك، فشهر شعبان له فضله روى النسائي عن أسامة بن زيد ـ رضي الله عنهما ـ أنه سأل النبي ـ ﷺ ـ بقوله: لم أَرَكَ تصوم من شهر من الشهور، ما تصوم من شعبان قال "ذاك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان، وهو شهر تُرفع فيه الأعمال إلى رب العالمين، وأحب أن يُرفع علمي وأنا صائم ".

هل كان النبي ﷺ يحتفل بليلة النصف من شعبان؟

ثبت أن الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ احتفل بشهر شعبان، وكان احتفاله بالصوم، أما قيام الليل فالرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ كان كثير القيام بالليل في كل الشهر، وقيامه ليلة النصف كقيامه في أية ليلة .

ويؤيد ذلك ما ورد في الأحاديث السابقة وإن كانت ضعيفة فيؤخذ بها في فضائل الأعمال، فقد أمر بقيامها، وقام هو بالفعل على النحو الذي ذكرته عائشة .

وكان هذا الاحتفال شخصيًا، يعني لم يكن في جماعة، والصورة التي يحتفل بها الناس اليوم لم تكن في أيامه ولا في أيام الصحابة ، ولكن حدثت في عهد التابعين.

يذكر القسطلاني في كتابه "المواهب اللدنية" أن التابعين من أهل الشام كخالد بن معدان ومكحول كانوا يجتهدون ليلة النصف من شعبان في العبادة، وعنهم أخذ الناس تعظيمها، ويقال إنهم بلغهم في ذلك آثارٌ إسرائيلية. فلما اشتهر ذلك عنهم اختلف الناس، فمنهم من قبله منهم، وقد أنكر ذلك أكثر العلماء من أهل الحجاز منهم عطاء وابن أبي مُلكية، ونقله عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن فقهاء أهل المدينة، وهو قول أصحاب مالك وغيرهم، وقالوا: ذلك كله بدعة .

ثم يقول القسطلاني :اختلف علماء أهل الشام في صفة إحيائها على قولينِ، أحدهما:أنه يُستحب إحياؤها جماعةً في المسجد، وكان خالد بن معدان ولقمان بن عامر وغيرهما يلبسون فيها أحسن ثيابهم ويَتبخَّرُونَ ويكتحلون ويقومون في المسجد ليلتهم تلك، ووافقهم إسحاق بن راهويه على ذلك وقال في قيامها في المساجد جماعة: ليس ذلك ببدعة، نقله عنه حرب الكرماني في مسائله .

والثاني:أنه يكره الاجتماع في المساجد للصلاة والقصص والدعاء ولا يكره أن يصلي الرجل فيها لخاصَّة نفسه، وهذا قول الأوزاعي إمام أهل الشام وفقيههم وعالمهم .

ليلة النصف من شعبان

ولا يُعرف للإمام أحمد كلام في ليلة النصف من شعبان، ويتخرج في استحباب قيامها عنه روايتان من الروايتين عنه في قيام ليلتي العيد، فإنه في روايةٍ لم يُستحب قيامها جماعة، لأنه لم ينقل عن النبي ـ ﷺ ـ ولا عن أصحابه فِعلها، واستحبها في رواية لفعل عبد الرحمن بن زيد بن الأسود لذلك، وهو من التابعين، وكذلك قيام ليلة النصف من شعبان لم يثبت فيها شيء عن النبي ـ ﷺ ـ ولا عن أصحابه، إنما ثبت عن جماعة من التابعين من أعيان فقهاء أهل الشام، انتهى. ملخصًا من اللطائف .

والإحياء شخصيًا أو جماعيًا يكون بالصلاة والدعاء وذكر الله سبحانه، وقد رأى بعض المعاصرين أن يكون الاحتفال في هذه الليلة ليس على النَّسَقِ وليس لهذا الغرض وهو التقرب إلى الله بالعبادة، وإنما يكون لتخليد ذكرى من الذكريات الإسلامية، وهي تحويل القبلة من المسجد الأقصى إلى مكة، مع عدم الجزْمِ بأنه كان في هذه الليلة فهناك أقوال بأنه في غيرها، والاحتفال بالذكريات له حُكمه .

والذي أراه عدم المنع ما دام الأسلوب مشروعًا، والهدف خالصًا لله سبحانه.

هل هناك أسلوب مُعَيَّنٌ لإحيائها وهل الصلاة بِنِيَّةِ طول العمر أو سَعَةِ الرزق مشروعة، وهل الدعاء له صيغة خاصة؟

إن الصلاة بنية التقرب إلى الله لا مانع منها فهي خير موضوع، ويُسَنُّ التنفُّلُ بين المغرب والعشاء عند بعض الفقهاء، كما يسن بعد العشاء ومنه قيام الليل، أما أن يكون التنفل بنية طول العمر أو غير ذلك فليس عليه دليل مقبول يدعو إليه أو يستحسنه، فليكنْ نَفْلا مطلقًا .

قال النووي في كتابه المجموع: الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهي ثنتا عشرة ركعة بين المغرب والعشاء ليلة أول جمعة من رجب ، وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة، هاتان الصلاتان بِدْعَتَانِ مُنكرتان، ولا تَغْتَرَّ بذكرهما في كتاب قوت القلوب ـ لأبي طالب المكي ـ وإحياء علوم الدين ـ للإمام الغزالي ـ ولا بالحديث المذكور فيهما، فإن كل ذلك باطل، ولا يغتر ببعض مَنِ اشْتَبَهَ عليه حكمهما من الأئمة فصنف ورقات في استحبابهما فإنه غالط في ذلك:

وقد صَنَّفَ الشيخ الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي كتابًا نفسيًا في إبطالهما فأحسن فيه وأجاد. "مجلة الأزهر ـ المجلد الثاني ص 515".

والدعاء في هذه الليلة لم يَرِدْ فيه شيء عن النبي ـ ﷺ ـ لأن مبدأ الاحتفال ليس ثابتًا بطريق صحيح عند الأكثرين، ومما أُثِرَ في ذلك عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ سمعته يقول في السجود " أعوذ بعفوك من عقابك وأعوذ برضاك من سَخَطِكَ، وأعوذ بك منك، لا أُحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك" رواه البيهقي من طريق العلاء كما تقدم .

والدعاء الذي يكثر السؤال عنه في هذه الأيام هو : اللهم يا ذا المنِّ ولا يمن عليه، يا ذا الجلال والإكرام، يا ذا الطول والإنعام ، لا إله إلا أنت ظهر اللاجئين وجار المستجيرين وأمان الخائفين، اللهم إن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب شقيًا أو محرومًا أو مطرودًا أو مُقَتَّرًا على في الرزق فامْحُ اللهمَّ بفضلك شقاوتي وحرماني وطردي وإقتار رزقي ...

وجاء فيه: إلهي بالتجلي الأعظم في ليلة النصف من شهر شعبان المعظم، التي يُفْرَقُ فيها كل أمر حكيم ويُبرم...وهي من زيادة الشيخ ماء العينين الشنقيطي في كتاب "نعت البدايات .

وهو دعاء لم يَرِدْ عن النبي ـ ﷺ ـ قال بعض العلماء إنه منقول بأسانيد صحيحة عن صحابيينِ جليلين، هما عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنهما ـ وعمر من الخلفاء الراشدين الذين أَمرنا الحديث بالأخذ بسنتهم، ونَصَّ على الاقتداء به وبأبي بكر الصديق في حديث آخر، وأصحاب الرسول كالنجوم في الاقتداء، بهم كما روى في حديث يقبل في فضائل الأعمال .

ولكن الذي ينقصنا هو التثبت من أن هذا الدعاء ورد عن عمر وابن مسعود ولم ينكره أحد من الصحابة، كما ينقصنا التثبت من قول ابن عمر وابن مسعود عن هذا الدعاء: ما دعا عَبْدٌ قَطُّ به إلا وَسَّعَ الله في مشيئته أخرجه ابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا .

ومهما يكن من شيء فإن أي دعاء بأية صيغة يشترط فيه ألا يكون معارضًا ولا منافيًا للصحيح من العقائد والأحكام .

وقد تحدث العلماء عن نقطتين هامتين في هذا الدعاء :

أولاهما ما جاء فيه من المَحْوِ والإثبات في أم الكتاب وهو اللوح المحفوظ وهو سجل علم الله تعالى الذي لا يتغير ولا يتبدل، فقال: إن المكتوب في اللوح هو ما قدره الله على عباده ومنه ما هو مشروط بدعاء أو عمل وهو المعلق والله يعلم أن صاحبه يدعو أو يعمله وما هو غير مشروط وهو المبرم، والدعاء والعمل ينفع في الأول لأنه معلق عليه، وأما نفعه في الثاني فهو التخفيف، كما يقال:"اللهم إني لا أسألك رد القضاء بل أسألك اللطف فيه وقد جاء في الحديث "إن الدعاء ينفع فيما نزل وما لم ينزل" والنفع هو على النحو المذكور .

روى مسلم أن النبي ـ ﷺ ـ سئل: فيم العمل اليوم ؟ أَفِيمَ جَفَّتْ به الأقلام وجرت به المقادير أم فيما يُستقبل؟ قال "بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير" قالوا: فَفِيمَ العمل؟ قال: "اعملوا فكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ له" وفي رواية : أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل؟ فقال" من كان من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة، ومن كان أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة، اعملوا فكل ميسر ثم قرأ :(فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى . وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى . وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى) (سورة الليل : 5-10) ولم يَرْتَضِ بعض العلماء هذا التفسير للمحو والإثبات في اللوح المحفوظ، فذلك يكون في صحف الملائكة لا في علم الله سبحانه ولَوْحُهُ المحفوظ، ذكره الآلوسي والفخر الرازي في التفسير .

والنقطة الثانية: ما جاء فيه من أن ليلة النصف من شعبان هي التي يُفْرَقُ فيها كل أمر حكيم ويُبرم. فهو ليس بصحيح فقد قال عكرمة: من قال ذلك فقد أبعد النجعة، فإن نص القرآن أنها في رمضان، فالليلة المباركة التي يفرق فيها كل أمر حكيم نزل فيها القرآن، والقرآن نزل في ليلة القدر. وفي شهر رمضان. ومن قال : هناك حديث عن النبي ـ ﷺ ـ يقول: "تُقطع الآجال من شعبان إلى شعبان، حتى إن الرجل لَينكح ويولد له وقد أخرج اسمه في الموتى" فالحديث مرسل، ومثله لا تُعارض به النصوص "المواهب اللدنية " وإن حاول بعضهم التوفيق بينهما بأن ما يحصل في شعبان هو نقل ما في اللوح المحفوظ إلى صحف الملائكة .

ولا داعي لذلك فالدعاء المأثور في الكتاب والسنة أفضل .

فضيلة الشيخ عطية صقر رحمه الله – رئيس لجنة الفتوى الأسبق بالأزهر